شكر وتقدير

إن من أكبر دواعي السرور التي يستمتع بها أى باحث هى الفرصة التي تتاح للاعتراف بالفضل والمساعدة التي يقدمها إليه الآخرون. لذا يسعدني أن أعبر عن شكري وتقديري العميق **للسيد الأستاذ الدكتور/ أنس جعفر** الذي أشرف بكل الحب والإخلاص على هذه المادة العلمية، ولم يتوان للحظة في مد يد العون، وتذليل مختلف الصعوبات في سبيل جمع وترتيب مفردات هذه الدراسة لتقديمها في أفضل صورة ممكنة.

وأتوجه كذلك بكل الشكر للسيد **اللواء دكتور/ محمود فايز** مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية السابق على جهده المبذول في إسداء النصح والإرشاد في شتى مراحل الدراسة.

كما أتوجه بالشكر والتقدير للسيد **الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد أمين** رئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس لتفضل سيادته بالموافقة على مناقشة هذه الدراسة والحكم عليها.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لكل من السيد **الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد أمين** أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس، والسيد **اللواء دكتور/ طارق فتح الله خضر** أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الشرطة ومحافظ دمياط الأسبق لتفضل سيادتهما بالموافقة على مناقشة هذه الدراسة والحكم عليها.

وأخيراً، فإنه يسعدني ويشرفني التوجه بالشكر والتقدير لأسرة كلية الدراسات العليا على تعاونهم ومساعدتهم في مراجعة هذه الرسالة، وأخص بالشكر كل من أخي وصديقي السيد العقيد دكتور/ محمد حمدي السعيد، والسيد العقيد دكتور/ إبراهيم الشريعي، والسيد العقيد/ باسم عاطف.

والله ولى التوفيق،،،،،،،،

الباب الأول

الضوابط القانونية لإذن العمل في القانون المصري

تمهيد وتقسيم:

أشارت مقدمة الرسالة إلى إنه في إطار قيام المشرع بالموازنة بين المصلحة العامة للدولة في الحفاظ على أمنها واستقرارها وسيادتها من جهة، وحرية المواطنين وحقهم في العمل والتنقل من جهة أخرى، صدرت عدة قوانين تشترط الحصول على إذن من وزير الداخلية قبل العمل لدى أية جهة أجنبية سواء أكانت هذه الجهة داخل البلاد أم خارجها.

وأناط المشرع بوزير الداخلية وضع شروط إصدار هذا الإذن، كما منحه السلطة التقديرية لرفض إصداره أو سحبه بعد إصداره في حالات الإخلال بمقتضيات الولاء للوطن، أو الإخلال بالواجبات السياسية أو العسكرية، وكذلك حال فقد شرط حسن السمعة والسيرة.

وفي تطور اختلفت الآراء حول جدواه قام المشرع بإلغاء اشتراط الحصول على الإذن قبل العمل لدى الجهات الأجنبية داخل البلاد، وقرر استبدال بهذا الإذن مجرد إخطار يرسله العامل نفسه بدون رسوم إلى الجهة التي يعينها وزير الداخلية، بخطاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول خلال شهر من تاريخ الالتحاق بالعمل[1].

و يتعرض هذا الباب للضوابط القانونية لإذن العمل في القانون المصري، من خلال ثلاثة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: مفهوم إذن العمل والشروط القانونية اللازمة لاستخراجه.

الفصل الثاني: سلطة وزير الداخلية في سحب إذن العمل بعد الحصول عليه.

الفصل الثالث: الرقابة القضائية على سلطة وزير الداخلية في رفض منح الإذن أو سحبه.

---

[1] هاني سمير عبد الرازق: مفهوم إذن العمل والهدف من اشتراط الحصول عليه، بحث منشور بمجلة مركز بحوث الشرطة، أكاديمية الشرطة، العدد ٤٣، إبريل ٢٠١٣م، ص ٣٢٥.